

80 - سعيد قال : حدثنا سفيان عن الزهري عن قبيصة بن ذؤيب قال قال ٧ جاءت الجدة إلى أبي بكر بعد رسول الله ﷺ فقالت : إن ابن ابني أو ابن ابنتي مات وقد أخبرت أن لي في كتاب الله ﷻ حقا فقال أبو بكر : ما أجد لك في كتاب الله ﷻ حقا وما سمعت النبي ﷺ يقضي لك بشيء وسألت الناس فسأل الناس فقال المغيرة بن شعبة : أعطاه رسول الله ﷺ السدس فقال : من يشهد معك فقال : محمد بن مسلمة فشهدا فأعطاه السدس فجاءت التي تخالفها أم الأم أو أم الأب إلى عمر بن الخطاب فأعطاه السدس ثم قال : أيكما انفردت فهو لها وإن اجتمعتما فهو بينكما